

وزارة التضامن الاجتماعى

(قطاع الشؤون الاجتماعية)

قرار رقم ١٨٨ لسنة ٢٠١٧

صادر بتاريخ ٢٥/٣/٢٠١٧

وزير التضامن الاجتماعى

بعد الاطلاع على قانون الجمعيات والمؤسسات الأهلية الصادر بالقانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القرار الجمهورى رقم ٢٨٥ لسنة ٢٠١٤ بتفويض وزير التضامن الاجتماعى فى بعض الاختصاصات ؛

وعلى القرار الجمهورى رقم ٣٧٩ لسنة ٢٠١٥ وتعديلاته ؛

وعلى كتاب مديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة بشأن ما هو موضح فيما بعد ؛

وبناءً على ما عرضه علينا السيد رئيس الإدارة المركزية للجمعيات والاتحادات ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يتم إضفاء صفة النفع العام على :

جمعية الملاذ للتكافل الاجتماعى المقيدة بدائرة عمل مديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة

تحت رقم ٦٨٣٠ لسنة ٢٠٠٦

(المادة الثانية)

تتمتع هذه الجمعية بامتيازات السلطة العامة على النحو التالى :

- ١ - عدم جواز الحجز على أموالها كلها أو بعضها .
- ٢ - عدم جواز اكتساب تلك الأموال بالتقادم .
- ٣ - إمكانية نزع الملكية للمنفعة العامة لصالحها تحقيقاً للأغراض التى تقوم عليها .

(المادة الثالثة)

على جميع الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار ، ونشر فى الوقائع المصرية ،

وتتحمل الجمعية نفقات النشر ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

وزير التضامن الاجتماعى

غادة فتحى والى